

قرار رقم (١٩٢)، لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٢٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال والانحصار التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما ، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الاوراق المالية بسجل الهيئة ، وعلى مذكرة الادارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٧/١٢/٢٦ المعدة في هذا الشأن ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٨١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢٦ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة الأولى : الموافقة على قيد فرع شركة / الشروق للوساطة في الاوراق المالية الكائن في ٨ شارع محمد عبد الهادى - الدور الخامس - مصر الجديدة - القاهرة ومهمته تنفيذ من الفئة الثانية على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة والتأشير في السجل التجارى المختص بذلك .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

